إضاءات من موازين العلماء

الأستاذ الدكتور علمي طحلو جعل
عميد برنامج الدراسات العليا بجامعة مقديشو

المستخلص

من طبيعة البشر اختلاف وجهات نظرهم في الأمور الاجتهادية العلمية منها والعملية على السواء، وقد يكون لبعض هذا الاختلاف مسوغات شرعية، ومخارج فقهية، في حين لا يحظى بعض منها بأي مسوغ شرعي لمجانبته الصواب كليًا، وعليه تهدف هذه الدراسة إلى توضيح موازين العلماء في اختلاف وجهات النظر في المسائل الاجتهادية، وتسعى إلى رسم مرايا عادلة في التعامل مع المخالف، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي.

واعتمد الباحث على المصادر والمراجع الأصلية، وكشفت الدراسة عمَّا في تاريخ أمتنا الإسلامية من تجارب غنية في حياتها، وسير عظائمنا في التعامل مع الآخر في هفواته وزلاته، وأبرزت الدراسة أن التنافس الشريف ليس مدعاة قلق وإنما المحذور هو التنافس القاطع لأواصر الأخوة الإيمانية.

وركَّزت على الموازين العادلة كالتثبت، والابتعاد عمَّا يثير الفتن، والحفاظ على وحدة الكلمة، والتي هي نداء الله الخالد لهذه الأمة إلى الوحدة والبعد عن التفرق وأسبابه.

Abstract

The nature of human beings differ in their interpretations and opinions in understanding things, both in scientific and practical aspects. Some of these differences may have legitimate grounds while some others do not have any legitimate justification for their correctness. This study seeks to draw parameter of scholars (AL-ULAMA) in dealing with different opinions on religious issues. The researcher used analytical descriptive method.

Based on primary references, the study revealed from the history of Islamic Nation(UMMAH) huge experiences in our lives, and how the biographies of our great people dealt with the others in their lapses and slips, and highlighted that honest competition is not a cause of concern, but what is forbidden is the fierce competition that cuts the bonds of brotherhood faith.

Furthermore, the study focused on the fair balances such as verification, avoidance of the sedition, and maintain the unity of the word, which is the eternal appeal of God to this Nation (UMMAH) to the unity and avoidance of the dispersion and its causes.

Keywords: Lighting, Parameter, Scholars (AL-ULAMA').

مقدمـــة

اختصَّ الله بالعلماء خصائص لا يشاركهم فيها أحد، منها أنهم ورثة الأنبياء؛ لما ثبت عن النبي ﷺ [١] وأنهم المختصون بخشية الله، قال تعالى: ﴿ ...إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ...﴿٢٨﴾ ﴾ [فاطر]. والمبينون عن الله مراده فيما أوحى إلى نبيه ﷺ وفي ذلك صنَّف العلماء كتبا منها "إعلام الموقعين عن رب العالمين"، وفضّل الله العلماء على غيرهم تنويها بمكانتهم، وإشعارًا لهم بعظم المسؤولية، فقال تعالى: ﴿ ...قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ...﴿٩﴾ ﴾ [الزمر]. وملفتًا أنظار الآخرين للأخذ عنهم والانتهاء إلى قولهم فقال: ﴿ ...فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [الأنبياء].

ومن طبيعة البشر اختلاف وجهات نظرهم في الأمور الاجتهادية العلمية منها والعملية على السواء، وقد يكون لبعض هذا الاختلاف مسوغات شرعية، ومخارج فقهية، في حين لا يحظى بعض منها بأي مسوغ شرعي لمجانبته الصواب كليًا، غير أن بعض الاختلاف قد يشتمل على حق وباطل، وهذا الأخير يلتبس تمييزه على غير العالمين؛ لاختلاف فهم الناظرين إلى تلك القضايا، لاختلاف مشاربهم أو مداركهم؛ فمن هنا ينشأ تقييم مختلف، فيتشدد فريق أو يتساهل آخرون، وينحو ثالث نحو الاعتدال لوجود مؤهلات خاصة لديهم، فيلزم على كل حريص على الإصلاح والفضيلة، بالسعي الحثيث لاستلهام القاعدين – على أرصف التاريخ وصالات الانتظار الحضاري – ليلحقوا بقطار التغيير والشهود الحضاري، وكبح لجام كل متهور ، وإيزاعه عن التنطع أو التهور، ورده إلى سفينة النجاة التي تسع السابق إلى الخير والمقصر فيه والظالم لنفسه من المسلمين – كما وسعت سفينة نوح للجميع – بقيادة العلماء بالقسطاس المستقيم.

من هنا الحاجة ماسة إلى موازين عادلة، تحمي مفاهيم الإسلام من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وادعاءات المبطلين، وتلهم المتقاعسين، وتصون حماة الشريعة وأعراضهم من التجديف، وتحفظ المجتمع المسلم من التمزق والتآكل الداخلي، إحقاقًا للحق، ودحضًا للباطل دونما اعتبار للشارات والألقاب، ودونما ميل إلى فريق دون آخر،

وقد انتهج علماء الأمة المعتبرين بتلك الموازين العادلة في الأفراد والجماعات، وفي الشعوب والحكومات على السواء.

هذا وقد حرصت على نقل نصوص العلماء حرفيًا على الغالب؛ ليقف القارئ معنا على موازين العلماء، وليشارك في التحليل والاستنتاج، وكيلا يظن أننا نحمّل عليهم مضامين هم برآء منها.

وغاية عملنا هنا في تلك الموازين جمعها، وتجليتها، ونقلها إلى دائرة الضوء، علّها تلقى اهتماما، ومن أهم تلك الموازين:

١- التثبت

التثبت يعني التأني والنأي بالنفس عن العجلة، فلا ينكر ولا يقبل من المعارف ماكان جديدًا عليه لجدته حتى يفهمه، وفي قصة موسى مع الخضر عظة، علمًا بأن التثبت قاعدة في قبول الأخبار بدءًا من حديث النبي ﷺ وفي الحكم بين الناس وفي جرح الرواة وتعديلهم والشهود في المحاكم، وفي إصدار الأحكام في الدماء أوأعراض الناس، إذ لا يجوز للمرء المسلم أن ينطق بكلمة لا يدريها أحق هي أم باطل لما رواه أَبو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله، لا يُلْقِي لَهَا بَالا، يَرْفَعُهُ الله بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله، لا يُلْقِي لَهَا بَالا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ**»[٢] كما لا يحل له قبول قول في أحد من الناس أو في دين الله إلا بعد التبين والتثبت لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾ [الحجرات]. ولا خلاف بين علمائنا في اعتبار "التثبت" في جميع الميادين العلمية والعملية؛ وقد يختلفون في إعماله وتحريه. "**وَالله يحب من عِنْده الْعلم والأناة فَلا يعجل بل يثبت حَتَّى يعلم ويستيقن مَا ورد عَلَيْهِ وَلا يعجل بِأَمْر من قبل استحكامه فالعجلة والطيش من الشيطان**"[٣].

٢- إنصاف الآخر

الإنصاف والعدل مع المخالف من عزائم الإسلام وفرائضه، التي لا يقدر العمل بها إلا الأفذاذ الموفقون؛ مع كل أحد[٤]؛ "**وَالظُّلْمُ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ حَالٍ، فَلا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَظْلِمَ**

أَحَدًا وَلَوْ كَانَ كَافِرًا"[٥] قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ ...﴿٨﴾ ﴾ [المائدة]؛ فإذا نهى المسلم عن ظلم غير المسلم، فمن باب الأولى نهيه عن ظلم أخيه المسلم، مهما كان اسمه أو لقبه، وأينما كان موطنه.

وإذا أردت معرفة المحق من المبطل ، فعليك النظر في المعنى والمقصد، وجرد كره القائل والهوى عن قلبك؛ ثم اجهد فهمك في إدراك الحق " نَاظرًا بِعَين الإنصاف وَلا تكن مِمَّن ينظر فِي مقَالَة أصحابه وَمن يحسن ظَنّه نظرا تَاما بِكُل قلبه، ثمَّ ينظر فِي مقَالَة خصومه وَمِمَّنْ يسيء ظَنّه بِهِ كنظر الشزر والملاحظة؛ فالناظر بِعَين الْعَدَاوَة يرى المحاسن مساوئ، والناظر بِعَين الْمحبَّة عَكسه، وَمَا سلم من هَذَا إلا من أراد الله كرامته وارتضاه لقبُول الْحق وَقد قيل:

وَعين الرِّضَا عَن كل عيب كليلة ... كَمَا أن عين السخط تبدي المساويا

وَقَالَ آخر:

نظرُوا بِعَين عَدَاوَة لَو أنها ... عين الرِّضَا لاستحسنوا مَا استقبحوا [٦]

وما أصدق مقالة الإمام القصَّاب: " ومن لم ينصف خصومه في الاحتجاج عليهم لم يقبل بيانه وأظلم برهانه!"[٧]

إن أنظار الغالبية العظمى من الأمة مشرئبة نحو علماء الشريعة، ونحو الاتجاهات الإسلامية، وما يقع منهم من هفوات، أو أخطاء مهما كانت دواعيها تلحق بهم شناعة ترى العامة وأشباهها عيوبًا لا تغسلها البحار، وقديمًا قيل: "زَلَّةُ الْعَالِمِ مَضْرُوبٌ بِهَا الطَّبْلُ"[٨]. إنما العدل فيمن انتسب إلى العمل الإسلامي أن لا نجعلهم آثمين فيما رغبوا فيه الخير وأخطأوا، وَلَا نَعْتبرهم معصومين عنه [٩].

ونملك في تاريخنا المديد تجارب غنية في حياة الأمة، وسير عظائمنا، في التعامل مع الآخر، ومع هفواته وزلاته، فقد نقل الإمام الذهبي أخطاء نسبت إلى بعض الأئمة في مسائل من العقيدة في الصفات، وثبت عنهم ذلك؛ فقال مدافعًا عنهم وموجهًا نحو الواجب عمله في هذا وأمثاله: "وَلَوْ أَنَّا كلَّمَا أَخْطَأَ إِمَامٌ فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ الْمَسَائِلِ خَطَأً

مَغْفُوراً لَهُ، قُمْنَا عَلَيْهِ، وَبدَّعْنَاهُ، وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِمَ مَعَنَا لاَ ابْنَ نَصْرٍ، وَلاَ ابْنَ مَنْدَةَ، وَلاَ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللهُ هُوَ هَادِي الخَلْقِ إِلَى الحَقِّ، وَهُوَ أَرحمُ الرَّاحِمِينَ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الهوَى وَالفظَاظَةِ"(١٠)

بل العدل الواجب أن لا نعتبر خطأه حقًا وصوابًا، ونتبعه بحجة إمامته، ولا نجعل الراغب في الحق الذي طلب طريقه فأخطأ، وجانبه الصواب على الظاهر أو الراجح عندنا ضالًا آثمًا، بل له مكان فسيح في الشريعة الإسلامية، وفي قلوب المؤمنين لا يخطئه علماء الإسلام؛ فهذا ابن المبارك يقرر حقائق عظيمة يقفز عليها بعض الطيبين الراغبين في الخير إلا أنهم يقصرون دونه، وتابعه عليه ابن تيمية فقال: "إِنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الإِسْلامِ قَدَمٌ صَالِحٌ وَآثَارٌ حَسَنَةٌ، وَهُوَ مِنْ الإِسْلامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانَةٍ عُلْيَا قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالزَّلَّةُ هُوَ فِيهَا مَعْذُورٌ، بَلْ مَأْجُورٌ لا يَجُوزُ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهَا مَعَ بَقَاءِ مَكَانَتِهِ وَمَنْزِلَتِهِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاعْتُبِرَ ذَلِكَ بِمُنَاظَرَةِ الإِمَامِ عَبْدِ الله بْنِ الْمُبَارَكِ" (١١) وتابعه عليه تلميذه ابن القيم الجوزية في كتابه المقاصدي (١٢).

وربما ظن من قلّت ممارسته في مطارحة العلماء وسيرهم أن العذر بالخطأ خاص بالفروع الفقهية؛ كلا.. بل هذا شامل كل مايحتمل الخطأ فيه، مما يدخل فيه الاجتهاد وتقليب النظر فيه، فهذا الإمام الذهبي معلقا على من أخطأ في فهم بعض الصفات فقال بعد إيراد ذلك: "فَلْيَعْذُر مَنْ تَأَوَّلَ بَعْضَ الصِّفَاتِ، وَأَمَّا السَّلَفُ، فَمَا خَاضُوا فِي التَّأْوِيْلِ، بَلْ آمَنُوا وَكَفُّوا، وَفَوَّضُوا عِلمَ ذَلِكَ إِلَى الله وَرَسُوْلِه، وَلَوْ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ – مَعَ صِحَّةِ إِيْمَانِهِ، وَتَوَخِّيْهِ لاتِّبَاعِ الحَقِّ – أَهْدَرْنَاهُ، وَبَدَّعنَاهُ، لَقَلَّ مَنْ يَسلَمُ مِنَ الأَئِمَّةِ مَعَنَا، رَحِمَ اللهُ الجَمِيْعَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ" (١٣)

وتضافرت الشواهد الشرعية في اعتبار محاسن الرجل ، وعدم عدّ سقطاته فقط منها قَول النَّبِي ﷺ لعمر حين قال عمر في حاطب وقد قام حاطب ما فسر تجسسًا على المسلمين للمشركين: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق!! قال ﷺ (**إنه قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**)(١٤). وقوله ﷺ: (**ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين**)(١٥).

وهذا هو العدل والإنصاف، و"من قواعد الشرع وَالْحِكمَة ... أن من كثرت حَسَنَاته وعظمت، وَكَانَ لَهُ فِي الإسلام تَأْثِير ظَاهر؛ فَإِنَّهُ يحْتَمل لَهُ مَالا يحْتَمل لغيره، ويعفي عَنهُ

مَالا يعفي عَن غَيره؛ فَإِن المعصِيَة خبث وَالمَاء إِذا بلغ قُلَّتَيْنِ لم يحمل الْخبث؛ بِخِلاف المَاء الْقَلِيل فَإِنَّهُ لا يحمل أدنى خبث"[١٦]

"ومن سلك طريق الاعتدال عظّم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه فيعظم الحق ويرحم الخلق ، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه ويبغض من وجه هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافًا للخوارج والمعتزلة" [١٧]

وعليه فمن عادة أهل العلم معالجة الأخطاء الاجتهادية، وبيان وجهها، من غير تعدٍ على المخطئ، ما لم يكن من باب الرواية ومن يتوقف في أمر قبول خبره أو رده، فيكون الكلام فيه بالقدر الكافي بالغرض، ومن غير تجاوز فيه، أما الشتم والتعيير فليسا من العلم في شيء، وليس من غرض الجرح المسموح به شرعًا.

٣-التمييز بين المخطئ وخطئه

من الإجحاف غير المبرر، ومن ضياع الموازين، والذهاب عن العدل؛ اعتبار من له مقام في الإسلام محمود، وأعمال جليلة وتضحيات مشهود له؛ إذا هفا، أو زل في عمل أو مقال أن يلغى ، أو ينزل دون منزلة الفاسقين، ويعادى ويفاصل، كلا.. إن منهاج العدل والإنصاف يقتضي غير ذلك، فلا بد من موازنة الحسنات والهفوات، ومحامل الخطأ المنسوب إليه هل له فيه عذر، أو حسنات لعلها تمحوه، أما غلق الباب دون من أساء مرة أو مرات ليس من موازين العدل عند علماء الأمة، فمن العدل البعد عن الهوى والغرض[١٨] وعدم الاقتصار في مثالب الناس ففي الناس مساوئ ومحامد؛ إذ لا عصمة لغير الأنبياء فما أعدل قول ابن سيرين: «ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه »![١٩]. ومثله ماروي عن الشعبي: «كانت العرب تقول: إذا كانت محاسن الرجل تغلب مساوئه فذلكم الرجل الكامل، وإذا كانا متقاربيْن فذلكم المتماسك، وإذا كانت المساوئ أكثر من المحاسن فذلكم المتهتك»[٢٠]. فليس من العدل والإنصاف إظهار مساوئ أفراد أو جماعات، والسكوت عن محاسنهم، كما ليس من العدل والإنصاف إبراز محاسن الأفراد أو الجماعات وإغفال قصورهم فيما قصروا فيه كائنًا من كانوا، فليس ثمة معصوم غير الأنبياء، كما ليس هناك شر محض، فالواجب على من ابتلي بالكلام في الناس الإنصاف والاعتدال، كما يملي عليه الشرع من غير زيادة أو نقص حسب اجتهاده أو

الإمساك عنه؛ قال تعالى: ﴿ ۞ وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِدِينَارٖ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ إِلَّا مَا دُمۡتَ عَلَيۡهِ قَآئِمٗاۗ ...﴿٧٥﴾ ﴾ [آل عمران]. فبينت الآية ما هم عليه من غير نظر لكونهم كفارًا إنصافًا.

فلا ينبغي إلغاء محاسن المحسن لخطئه، ولا قبول أخطائه لمكانته ومحاسنه، أَمَّا الْحَقُّ فَيقْبَل "مِنْ كُلِّ قَائِلٍ، وَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَرُدَّ بِدْعَةً بِبِدْعَةٍ، وَلا يُقَابِلَ بَاطِلا بِبَاطِلٍ" [٢١] إنما يحصر خطأ من أخطأ، ويميز خطؤه من صوابه، فلا يقبل الباطل بحال ، ولا يرد الحق بحال، – أما الضرورات فلها أحكامها الخاصة بها – وما أحسن تحرير الإمام الطبري حينما قال: «لو كان كل من ادعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة، ثبت عليه ما ادعي به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب عنه»[٢٢]!.

ويستحيل في مسائل الاجتهاد – غير المجمع عليها– أن يمتلك مجتهد الصواب في جميع المسائل، إنما يتوزع الحق بين المجتهدين من أهل الاجتهاد، لأن " كثيراً ما يكون الحق مقسوماً بين المتنازعين ....، فيكون في قول هذا حق وباطل، وفي قول هذا حق وباطل، والحق بعضه مع هذا وبعضه مع هذا وهو مع ثالث غيرها، والعصمة إنما هي ثابتة لمجموع الأمة، ليست ثابتة لطائفة بعينها"[٢٣]. وبأسلوب آخر: " مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ، فَهَذَا لا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا، وَمَا تَنَازَعَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ، فَفِيهِ حَقٌّ وَبَاطِلٌ "[٢٤].

ويقتضي ميزان العدل قبول الحق من أي طرف كان معه، بغض النظر عن اسمه أو لقبه، أو مدرسته، كما كان منهج علماء الأمة بدون تأثيم المجتهدين، وبدون القول بعصمتهم، وبلا تعصب، وفي ذلك يقول ابن القيم الجوزية: "وَمَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالشَّرْعِ وَالْوَاقِعِ يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الْإِسْلامِ قَدَمٌ صَالِحٌ وَآثَارٌ حَسَنَةٌ وَهُوَ مِنْ الْإِسْلامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانٍ قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالزَّلَّةُ هُوَ فِيهَا مَعْذُورٌ بَلْ وَمَأْجُورٌ لاجْتِهَادِهِ؛ فَلا يَجُوزُ أَنْ يُتْبَعَ فِيهَا، وَلا يَجُوزُ أَنْ تُهْدَرَ مَكَانَتُهُ وَإِمَامَتُهُ وَمَنْزِلَتُهُ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ"[٢٥].

ومن أصعب مسالك البحث عن الحقيقة اختلاط الحق بالباطل، أوطروء الشبهة في الدليل، فهنا مزلة أقدام لغير المتبصر، فيرد الحق مع الباطل؛ فيصير مبطلًا، وهو يظن أنه محق، ومصيب، وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ في قصة أبي هريرة رضي الله عنه مع الشيطان

الذي تمثل له بالعجوز وحاول سرقة طعام فقال لأبي هريرة سامحني وأعلمك آية إذا قرأتها في ليلتك لا يقربك شيطان"آية الكرسي" فأخبر أبوهريرة رسول الله ﷺ ذلك فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ – وَهُوَ كَذُوبٌ – ذَاكَ شَيْطَانٌ»[٢٦]، ولا إخال يخطئ فهمك للحديث في تصديق قول الشيطان حين صدق؛ اعتبارًا للحق بغض النظر عن قائله، وهذا من رسول الله ﷺ تعليم لأمته؛ فينبغي على المرء المسلم الحرص على الحق وأخذه من حيث صدر، من غير نظر إلى قائله، ولو أننا تسننا بهذه السنة وأمثالها لضاقت هوة الخلاف بين هذه الأمة . والحديث دليل على قبول الحق من أي طريق جاء، وما كان مشتملًا على"حق وباطل فيجب أن ينفي ما فيه من الباطل دون الحق "[٢٧].

والمهم فهمه واعتباره أن الفقه في الدين يقتضي التريث في المخطئ ، وتلمس الأعذار له، فمن أحسن في أوقات مديدة، وارتكب خطأ وإن كان جسيمًا مرة أو مرتين؛ فلاح عذره في ذلك؛ فيلزم النظر في شأنه وترجيح عذره، فمن الجسامة بمكان التجسس لصالح العدو على جيش رسول الله ﷺ كما فعله الصحابي حاطب – رضي الله عنه– فالذي فعله معه الرسول ﷺ عبرة لمن يريد الرشاد، فلما وقف رسول الله والمؤمنون معه على فعلة حاطب، وقدم حاطب عذره، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللهَّ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلا خَيْرًا.. أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟.. لَعَلَّ اللهَّ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ) فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ[٢٨].

ما أحلمك يارسول الله بأبي أنت وأمي!! هذا هو منهاج القيادة اللازم اتباعها على كل من يتصدر في شؤون الأمة، فحسنات حاطب وسابقته في الإسلام، وصدق لهجته لدليل على نزاهته وإن كانت منه هذه الهفوة، فلا تهدر كرامته ومكانته في الإسلام، فيختم رسول الله بالموقف: «صَدَقَ؛ وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلا خَيْرًا»، ترجيحًا لعذره، ورجاء المغفرة له من الله مما ألمّ به، وهكذا قرره العلماء – أيضا – في العالم المشهور بالصلاح، أو المصلح المعروف بتطلب الحق والتقى، لأن مقامهما يقتضي عدم التقحم في المعصية، وَقَدْ بيَّن ابْن الْمُبَارَكِ؛ فِي مناظَرة له بالكوفة فِي النَّبِيذِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ وانتهى إلى التمييز بين قول الإمام الخاطئ وبين الإمام نفسه، وقال الشاطبي معقبًا عليه: " وَالْحَقُّ مَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ"[٢٩].

ومن أروع ما روي في الإنصاف عَنْ عَبْدِ الله بن المبارك، قَوله: "إِذَا غَلَبَتْ مَحَاسِنُ الرَّجُلِ عَلَى مَسَاوِئِهِ، لَمْ تُذْكَرِ المَسَاوِئُ، وَإِذَا غَلَبَتِ المَسَاوِئُ عَنِ المَحَاسِنِ، لَمْ تُذْكَرِ المَحَاسِنُ"[٣٠] هذا هو نهج العلماء في تقييم الأفراد والجماعات؛ فلا يصلح سرد المساوئ والمطاعن، أو سرد المحامد والحسنات؛ لأنه لكل أحد أخطاؤه، حتى الأئمة المجتهدين، فهل يترك كل من أخطأ، هذا لا يَنْبَغِي أَنْ يُفعَل[٣١]؛ لأنه " فَمَا مِنْ إِمَامٍ كَامِلٍ فِي الخَيْرِ، إِلاَّ وَثَمَّ أُنَاسٌ مِنْ جهلَةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَمُبْتَدِعِيهِم يذمُّونَه، وَيحطُّونَ عَلَيْهِ، وما من رأس في البدعَةِ وَالتَّجَهُّمِ وَالرَّفضِ إِلاَّ وَلَهُ أُنَاسٌ يَنْتصرُوْنَ لَهُ، وَيَذُبُّونَ عَنْهُ، وَيدينُوْنَ بِقَولِه بِهوَىً وَجهلٍ، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِقَولِ جُمْهُوْرِ الأُمَّةِ الخَالينَ مِنَ الهوَى وَالجَهْلِ، المتَّصِفِينَ بِالوَرَعِ وَالعِلْمِ"[٣٢]

فلا تؤثر الهنات في العدالة؛ لأنه لا يشترط في المسلم سلامته من كل عيب، وقد أحسن سعيد بن المسيب في رسم معالم هذه الفكرة حين قال: « ليس من شريف ولا عالم، ولا ذي سلطان إلا وفيه عيب لا بد، ولكن من الناس من لا تذكر عيوبه: من كان فضله أكثر من نقصه، وهب نقصه لفضله »[٣٣].

٤- لا تجريح ولا تأثيم فيما يسوغ فيه الاجتهاد

لا يسلم إنسان خاض في العلم من الخطأ – إلا المعصوم – لأن من طبيعة الإنسان النسيان ومحدودية النظر، والعلماء بشر يعتريهم ما يعتري الإنسان من النسيان، والسهو، كيف وقد سها رسول الله في صلاته فسلم قبل تمامها كما هو ثابت في الصحيح؛ لحكمة أرادها الله، وأعذر الله رسوله بالنسيان في القرآن إذ قال: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الأنعام].

فقد رفع الله عن هذه الأمة الإصر وتكليف ما لا يطاق، وعن إثم النسيان والخطأ، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ ... وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ ...﴿٢٨٤﴾ ﴾ [البقرة]. قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا** " قَالَ: فَأَلْقَى اللهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا

تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة]. قَالَ قَدْ فَعَلْتُ: ﴿ ... رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] - قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿ ... وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] (قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ)[٣٤] وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عن رسول الله نحوه مطولًا وجاء فيه: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] " قَالَ: نَعَمْ " ﴿ ... رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] "قَالَ: نَعَمْ" ﴿ ... رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] "قَالَ: نَعَمْ" ﴿ ... وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] "قَالَ: نَعَمْ"[٣٥].

يقول ابن تيمية منوهًا بحرمة المسلم وفق النصوص الشرعية: (وإِنَّمَا الْوَاجِبُ أَنْ يُقَدِّمَ مَن قَدَّمَهُ الله وَرَسُولُهُ، وَيُؤَخِّرَ مَنْ أَخَّرَهُ الله وَرَسُولُهُ، وَيُحِبَّ مَا أَحَبَّهُ الله وَرَسُولُهُ، وَيُبْغِضَ مَا أَبْغَضَهُ الله وَرَسُولُهُ؛ وَيَنْهَى عَمَّا نَهَى الله عَنْهُ وَرَسُولُهُ وَأَنْ يَرْضَى بِمَا رَضِيَ الله بِهِ وَرَسُولُهُ؛ وَأَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ يَدًا وَاحِدَةً فَكَيْفَ إذَا بَلَغَ الأَمْرُ بِبَعْضِ النَّاسِ إلَى أَنْ يُضَلِّلَ غَيْرَهُ وَيُكَفِّرَهُ وَقَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ مَعَهُ وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَلَوْ كَانَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ قَدْ أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ أَخْطَأَ يَكُونُ كَافِرًا وَلا فَاسِقًا بَلْ قَدْ عَفَا الله لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَنْ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ)[٣٦].

وقَوْلُ الله تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ: ﴿ ... رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ... ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة] - قَالَ الله تَعَالَى: "قَدْ فَعَلْت" وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْخَطَأِ الْقَطْعِيِّ فِي مَسْأَلَةٍ قَطْعِيَّةٍ أَوْ ظَنِّيَّةٍ. وَالظَّنِّيُّ مَا لا يَجْزِمُ بِأَنَّهُ خَطَأٌ إلا إذَا كَانَ أَخْطَأَ قَطْعًا قَالُوا: فَمَنْ قَالَ: إنَّ الْمُخْطِئَ فِي مَسْأَلَةٍ قَطْعِيَّةٍ أَوْ ظَنِّيَّةٍ يَأْثَمُ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالإِجْمَاعَ الْقَدِيمَ[٣٧].

ومما يستدل العلماء على عدم تأثيم الراغب في الحق، المجتهد في دركه باختلاف داود وسليمان في قضية حكما فيها؛ فأصاب الحق أحدهما دون الآخر، وهما نبيان - عليهما الصلاة والسلام - ولم يعب الذي لم يصب، بل مدحهما معا بالعلم والحكم اللدنيين، رغم أن أحدهما مخطئ، فقال تعالى: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ

ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [الأنبياء].

وقد أوحى الله إلى نبينا محمد بن عبد الله ﷺ بالتأسي والاقتداء بأنبياء الله من قبله، بقوله: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ ...﴿٩٠﴾ ﴾ [الأنعام]. وقد بيَّن أن العلماء ورثة الأنبياء من العلم والمنهج؛ فقال:"**وإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياء، وإن الأنبياءَ لم يُورِّثُوا ديناراً ولا دِرْهماً، ورَّثُوا العِلْمَ، فمن أخَذَه أخَذَ بحظٍّ وافِرٍ**"(٣٨).

فلا ضير فإن (مَنْ جَعَلَ كُلَّ مُجْتَهِدٍ فِي طَاعَةٍ أَخْطَأَ فِي بَعْضِ الأُمُورِ مَذْمُومًا مَعِيبًا مَمْقُوتًا فَهُوَ مُخْطِئٌ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ. ..... وَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ إذَا عَلِمَ مِنْ الرَّجُلِ مَا يُحِبُّهُ أَحَبَّ الرَّجُلَ مُطْلَقًا وَأَعْرَضَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ وَإِذَا عَلِمَ مِنْهُ مَا يُبْغِضُهُ أَبْغَضَهُ مُطْلَقًا وَأَعْرَضَ عَنْ حَسَنَاتِهِ)(٣٩)؛ وهذا مخالف منهج الأنبياء، الذي ورثه العلماء منهم، إذ الواجب المأمور رعاية حقوق المسلمين؛ لا سِيَّمَا أَهْل الْعِلْمِ مِنْهُم والعدول عن ذلك اتباع للهوى، وأذية للمؤمنين(٤٠) وهذا يوافق ما رواه الشيخان عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»،(٤١)وعليه فمن جرح المجتهد – الراغب في الحق والمخول له الاجتهاد – أو أثّمه فقد خالف الصواب وعارض الحديث الناص على استحقاقه أجرًا على تطلّبه الحق من جهته، وأعرض عن وعد الله عن رفع الإثم عمن " نسي أو أخطأ" ، وفي الحديث الثابت عن ابْن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَّ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»(٤٢).

ولا يقتصر عفو الله هذا عن الخطأ والنسيان في المسائل الفرعية بل يتناول أيضًا بالمسائل العلمية (العقدية) وفي ذلك يقول ابن تيمية: "وَلا رَيْبَ أَنَّ الْخَطَأَ فِي دَقِيقِ الْعِلْمِ **مَغْفُورٌ لِلْأُمَّةِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ وَلَوْلا ذَلِكَ لَهَلَكَ أَكْثَرُ فُضَلاءِ الأُمَّةِ**. وَإِذَا كَانَ الله يَغْفِرُ لِمَنْ جَهِلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ لِكَوْنِهِ نَشَأَ بِأَرْضِ جَهْلٍ؛ مَعَ كَوْنِهِ لَمْ يَطْلُبْ الْعِلْمَ فَالْفَاضِلُ الْمُجْتَهِدُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ بِحَسَبِ مَا أَدْرَكَهُ فِي زَمَانِهِ وَمَكَانِهِ إذَا كَانَ مَقْصُودُهُ مُتَابَعَةَ الرَّسُولِ بِحَسَبِ إمْكَانِهِ هُوَ أَحَقُّ بِأَنْ يَتَقَبَّلَ الله حَسَنَاتِهِ وَيُثِيبَهُ عَلَى اجْتِهَادَاتِهِ وَلا يُؤَاخِذَهُ بِمَا أَخْطَأَ تَحْقِيقًا لِقَوْلِهِ"(٤٣)

قد يستعظم بعض الطيبين الغيورين على الشريعة صدور الخطأ من مسلم لا سيما من عالم؛ ناسيًا أنه " لا تَنَافِيَ بَيْنَ ارْتِكَابِ النَّهْيِ وَثُبُوتِ مَحَبَّةِ الله وَرَسُولِهِ فِي قَلْبِ الْمُرْتَكِبِ"[٤٤] لأنه ثبت عنه ﷺ فيما رواه عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَالله، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ الله ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَالله مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»[٤٥].

كما أن الحديث شاهد على أن المخطئ في الفهم لا مؤاخذة لأن النبي ﷺ "لَمْ يُعَاقِبِ اللاعِنَ لِتَأْوِيلِهِ"[٤٦]. ما لم يكن متبعًا لهواه بغير هداية من الله، فهذا ظالم لنفسه، ومعرض للوعيد " بِخِلافِ الْمُجْتَهِدِ فِي طَاعَةِ الله وَرَسُولِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، الَّذِي يَطْلُبُ الْحَقَّ بِاجْتِهَادِهِ كَمَا أَمَرَهُ الله وَرَسُولُهُ، فَهَذَا مَغْفُورٌ لَهُ خَطَؤُهُ"[٤٧]، فلا يجوز تكفير علماء المسلمين بمجرد خطأ محض باتفاق أهل السنة والجماعة[٤٨].

وروى الخطيب بإسناده عن علي بن خشرم: قلت لوكيع: رأيت ابن علية يشرب النبيذ، حتى يحمل على الحمار يحتاج من يرده إلى منزله؟ فقال وكيع: « إذا رأيت البصري يشرب فاتهمه، وإذا رأيت الكوفي يشرب فلا تتهمه. قلت: وكيف؟ قال: الكوفي يشربه تدينًا، والبصري يتركه تدينًا»[٤٩]. وهذا معنى قول سفيان الثورى: "إني لآتي الدعوة وما أشتهي النبيذ، فأشربه لكي يراني الناس"[٥٠]، يفعل ذلك ليقتدوا به، حتى لا يحرموا حلالًا حسب اجتهاده.

وكان إبراهيم بن سعد، – وهو ثقة – يجيد الغناء[٥١] على مذهب أهل المدينة[٥٢]، بينما تزوج المجمع على ثقته عبد الملك بن عبد العزيز نحوًا من سبعين امرأة نكاح المتعة على مذهب أهل مكة تأويلًا[٥٣].

وعلاوة على ذلك "فَالْمُفْتِي وَالْجُنْدِيُّ وَالْعَامِّيُّ إِذَا تَكَلَّمُوا بِالشَّيْءِ بِحَسَبِ اجْتِهَادِهِمْ اجْتِهَادًا أَوْ تَقْلِيدًا قَاصِدِينَ لاتِّبَاعِ الرَّسُولِ بِمَبْلَغِ عِلْمِهِمْ لا يَسْتَحِقُّونَ الْعُقُوبَةَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا قَدْ أَخْطَئُوا خَطَأً مُجْمَعًا عَلَيْهِ"[٥٤]. "هَذَا قَوْلُ السَّلَفِ وَأَئِمَّةِ الْفَتْوَى، كَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَالثَّوْرِيِّ وَدَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِمْ، لا يُؤَثِّمُونَ مُجْتَهِدًا مُخْطِئًا لا فِي الْمَسَائِلِ الأُصُولِيَّةِ وَلا فِي الْفُرُوعِيَّةِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْهُمُ ابْنُ حَزْمٍ وَغَيْرُهُ. ... وَقَالُوا: هَذَا

هُوَ الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَأَئِمَّةِ الدِّينِ: إِنَّهُمْ لا يُكَفِّرُونَ وَلا يُفَسِّقُونَ وَلا يُؤَثِّمُونَ أَحَدًا مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُخْطِئِينَ، لا فِي مَسْأَلَةٍ عَمَلِيَّةٍ وَلا عِلْمِيَّةٍ. قَالُوا: وَالْفَرْقُ بَيْنَ مَسَائِلِ الأُصُولِ وَالْفُرُوعِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ"[٥٥] " قَالُوا: وَالْفَرْقُ بَيْنَ ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الأُصُولِ وَالْفُرُوعِ كَمَا أَنَّهَا مُحْدَثَةٌ فِي الإِسْلامِ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهَا كِتَابٌ وَلا سُنَّةٌ وَلا إِجْمَاعٌ بَلْ وَلا قَالَهَا أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ وَالأَئِمَّةِ فَهِيَ بَاطِلَةٌ عَقْلا"[٥٦].

٥ - الحذر من منافسة المتعاصرين

التعاصر أو الاشتراك في العمل فكريًا أو سياسيًا أو تجاريًا، أو دعويًا؛ فهو مدعاة للتنافس، ولا بأس إن كان التنافس شريفًا، غير أنه قد يخرج إلى تنافس ينزل إلى القاع وتمرغ في الأوحال، ونملك بشهادة التأريخ في صدق ما نزعم، وما أكثر الحوادث التي لا تخطئها العين في عالمنا الإسلامي المعاصر! ذلك أن إسقاط الآخر والسعي إلى التميز عليه طبع مركوز في فطر الناس، إن لم يهذب بالتربية الصالحة، والتعالي عن سفاسف الأمور، وهذا ماكان سلفنا الصالح يربي عليه الجيل الصاعد فقد قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ جَوَامِعَ نَوَافِعَ، فَقَالَ: «اعْبُدُ اللهَ وَلا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَزُلْ مَعَ الْقُرْآنِ حَيْثُ زَالَ، وَمَن جَاءَكَ بِالْحَقِّ فَاقْبَل مِنْه، وَإِن كَانَ بَعِيدًا بَغِيضًا، وَمَن جَاءَكَ بِالْبَاطِلِ فَارْدُدْ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا» [٥٧] فإذا ساءت التربية، أو قلّ الوازع الديني، أو حمي التنافس على المصالح، أو ساد الجهل فتدنى الإدراك في المتعاصرين؛ حينها تبرز توجهات ذات صبغة إقصائية، وشيطنة الآخر، أو الادعاء "أننا أخيار وهم أشرار". ولا يمكن مقاومة هذا الاتجاه إلا بالعدل في وجه الظلم والحقيقة في وجه الأوهام، ونبذ العصمة ممن لا يستحقها، لمنع تغول الميولات الكامنة في بعض الأفراد، وحمل الناس على مبدأ "لا مقت" دائم، ولا انتقام للذات.. إنما "التوجيه"، والسعي لمحالفة الحق، والمخاصمة لجمع الكلمة عليه... إعلاء له، وانتصارًا له على الآخر من هنا أو هناك. وهذا ما دأب عليه علماء الأمة قديمًا؛ لرد الشاردين إليه برفق، ولمّ شمل المتخاصمين فيه، ووهنوا" كلام الأقران المتنافسين بعضهم في بعض" [٥٨].

فإذا حملت العداوة الناشئة عن الاختلاف في الرأي أو في مسائل العقيدة، أو المنافسة الدنيوية الحاصلة أحيانًا بين الأقران على التعدي، فيجب المصير إلى العدل والإنصاف،

وما أروع تحرير الإمام مسلم حين قال: « فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته، ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته، ويعطى كل ذي حق فيه حقه، وينزل منزلته"[٥٩]!

وعليه فلا يقبل انتقاد المتعاصرين بعضهم في بعض إلا بشهادة قاطعة فـهَذَا مَالك وهُوَ نَجْم ساطع بَين الأمة؛ وَمَا سلم من الْكَلام فِيهِ ... وتكلم من لا يفهم فِي الزُّهْرِيّ ...وفي ذلك قال الذهبي:"وَهَذَا بَاب وَاسع وَالماء إِذا بلغ قُلَّتَيْنِ لم يحمل الْخبث وَالْمُؤمن إِذا رجحت حَسَنَاته وَقلت سيئاته فَهُوَ من المفلحين"[٦٠].

فلا أحد يسلم من الناس، لا سيما ممن كان متميزًا حسدًا له، وَلَقَد أحسن أبو العتاهية حَيْثُ يَقُول:

وَمن ذَا الَّذِي ينجو من النَّاس سالما وَلِلنَّـاسِ قَـالٌ بـالظنون وَقيـل

قد يكون الحامل على تجريح الآخرين التنافس ولا عصمة لغير الأنبياء، أوَ بَيْنَهُم شَحنَاءُ، وَأحقاد، "وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ كَثِيْراً مِنْ كَلاَمِ الأَقْرَانِ بَعْضِهِم فِي بَعْضٍ مُهدَرٌ لاَ عبرة به"[٦١] لأن الحسد من طبائع النفوس فمن ذا سلم من كلام الناس حتى قال الغزالي حين نمى خبر اتهامه إليه: " فأي داع أكمل وأعقل من سيد المرسلين ﷺ وقد قالوا: إنه مجنون من المجانين وأي كلام أجل وأصدق من كلام رب العالمين" [٦٢].

ومن دواعي القلق والحذر أن " كَثِيرا مِنْ النَّاسِ يُخبِر عَنْ هَذِهِ الْفِرَقِ بِحُكْمِ الظَّنِّ وَالْهَوَى فَيَجْعَلُ طَائِفَتَهُ وَالْمُنْتَسِبَةَ إلَى مَتْبُوعِهِ الْمُوَالِيَةَ لَهُ هُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَيَجْعَلُ مَنْ خَالَفَهَا أَهْلَ الْبِدَعِ وَهَذَا ضَلالٌ مُبِينٌ"[٦٣] ومن أوضح الأمثلة " المؤتمر" الذي عقد في غروزني عاصمة الشيشان، خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أغسطس ٢٠١٦م بعنوان: (مَنْ هم أهل السنة ؟؟)، وما أثار بيانه من خلاف وتعميق للفرقة ، وما يخطط له من بعده من مؤتمرات هنا أو هناك؛ للانتصاف أو الانتقام،، ويسعى الجميع لاستقطاب الشعوب المسلمة لصالحه وشيطنة الآخر؛ والمصلحة العليا للأمة تقتضي جمع كلمتها، وتوحيد صفها، وعدم التنابز بألقاب السوء، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ

بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الحجرات]. والواجب إنقاذ ما يمكن إنقاذه، وهذه وظيفة عقلاء الأمة وقادتها الأبرار.. علما بأنه لا يجوز الحكم على الناس إلا على ظاهرهم فقط، وفي ذلك (قَالَ الشَّافِعِيُّ) : " مَنْ حَكَمَ عَلَى النَّاسِ بِخِلافِ مَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ اسْتِدْلالا عَلَى أَنَّ مَا أَظْهَرُوا يَحْتَمِلُ غَيْرَ مَا أَظْهَرُوا بِدَلالَةٍ مِنْهُمْ أَوْ غَيْرِ دَلالَةٍ لَمْ يَسْلَمْ عِنْدِي مِنْ خِلافِ التَّنْزِيلِ وَالسُّنَّةِ "[٦٤]، وهو ما قرره الإمام الطحاوي فقال: "ونسمى أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين، ماداموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين". والأدلة على ذلك منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ...﴿٩٤﴾ ﴾ [النساء]. والحكم بالظاهر دون الباطن قاعدة مقطوعة كما يقوله ابن المنذر [٦٥] والشاطبي [٦٦].

اختلف العلماء في مسائل من العقيدة والفقه وكان بعض ذلك سائغًا، بينما كان البعض الآخر ناشئًا عن تأويل أو شبهة طارئة نأت بصاحبها عن الحق، غير أن كل واحد كان يتدين بتلك المسائل، ويتقرب بها إلى الله على الوجه الذي ارتآه حقًا، خلافًا عما ذهب إليه الآخرون، فنشأ عنه التبديع والتفسيق المتبادل، فجُرح خلق كثير جراء ذلك، حيث أوجب الاختلاف في العقائد كما قاله ابن دقيق العيد [٦٧].

والمنقذ من الإجحاف هو منهاج العدل ، بعيدًا عن الشطط والهوى، واحتكامًا إلى العدل والإنصاف القاضي أن "**مَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**. وَأَمَّا تَعْيِينُ هَذِهِ الْفِرَقِ ...والْجَزْمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الْمَوْصُوفَةَ. . ... هِيَ إِحْدَى الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ لا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ"[٦٨].

وهذا يشي بملامح المنهاج الجامع لمكونات الأمة، المنجي من الفئوية المفرقة، والمنقذ من التعصب الجامح.

فالتمدرس الحصيف المضبوط بضوابط الشريعة جائز، والتمدرس المفرق للأمة أو الراصد لأعدائها مرفوض شرعًا، قال تعالى ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [المؤمنون]. فهذا نداء

الله الخالد الداعي إلى الوحدة، والتقوى، والبعد عن التفرق وأسبابه، ولا ضير في اختلاف الرأي في إطار الاجتهاد المشروع، أما تصفية الآخر، واستلابه فكريًا ووجوديًا؛ فلا ينبغي التماهي في مجالات الخلاف بل يلزم النظر في جميع المجالات اتفاقا واختلافًا بعين الإنصاف؛ إحقاقًا للحق برفق ورحمة للناس، ولين في الخطاب، كما أمر الله رسوليه موسى وهارون في مخاطبة فرعون فقال: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾ [طه].

٦ - عدم اعتبار قول الجاهل في الأحكام

لا قيمة لحكم يصدره جاهل في دين الله، أو في الناس، وكلما سمعت كلمة "جاهل" فالغه من حسابك، لأنه لا يملك تمييزًا بين الحق والباطل، ولا بين المحق والمبطل، ولا يقدر التسامي فوق الحسابات الدنية، فيكون كلامه في الناس لاغ لا قيمة له؛ لأَنَّه "لاَ يَعلَمُ رُتْبَةَ نَفْسِه، فَكَيْفَ يَعْرِفُ رُتْبَةَ غَيْرِهِ"[٦٩] ومن لا يفهم الفضيلة في نفسها لا يمكنه معرفة وجودها وعدمها في غيره، فلقد تنكب عن الطريق المستقيم من طمع أن يعرف إن كان زيد حكيمًا أم لا؟ وهو لا يفهم "الحكمة"[٧٠].

ولأن"الْحُكْمُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ بِالتَّمَاثُلِ أَوِ التَّفَاضُلِ، يَسْتَدْعِي مَعْرِفَةَ كُلٍّ مِنْهُمَا وَمَعْرِفَةَ مَا اتَّصَفَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يَقَعُ بِهَا التَّمَاثُلُ وَالتَّفَاضُلُ "[٧١]. "وَرَدُّ الشَّيْءِ قَبْلَ فَهْمِهِ مُحَالٌ."[٧٢]، وفي ذلك يقول الذهبي: «تكلَّم من لا يفهم في الزهري لكونه خضب بالسواد، ولبس زي الجند، وخدم هشام بن عبد الملك، وهذا باب واسع، والماء إذا بلغ القلتين لم يحمل الخبث»[٧٣].

والجهل المراد هنا هو الجهل في القضية التي يجري الحديث فيها، وإن كان المتحدث فيها عالمًا في غيرها، " وَمَعْلُومٌ أَنَّا إِذَا تَكَلَّمْنَا ... مِثْلَ الْمُلُوكِ الْمُخْتَلِفِينَ عَلَى الْمُلْكِ، وَالْعُلَمَاءِ وَالْمَشَايِخِ الْمُخْتَلِفِينَ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْكَلامُ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ لا بِجَهْلٍ وَظُلْمٍ؛ فَإِنَّ الْعَدْلَ وَاجِبٌ لِكُلِّ أَحَدٍ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ حَالٍ. وَالظُّلْمُ مُحَرَّمٌ مُطْلَقًا، لا يُبَاحُ قَطُّ بِحَالٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة]. وَهَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ بِسَبَبِ بُغْضِهِمْ لِلْكَفَّارِ، وَهُوَ بُغْضٌ مَأْمُورٌ بِهِ. فَإِذَا كَانَ الْبُغْضُ الَّذِي أَمَرَ الله بِهِ قَدْ نُهِيَ صَاحِبُهُ أَنْ يَظْلِمَ مَنْ أَبْغَضَهُ،

فَكَيْفَ فِي بُغْضِ مُسْلِمٍ بِتَأْوِيلٍ وَشُبْهَةٍ أَوْ بِهَوَى نَفْسٍ؟ فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ لا يَظْلِمَ، بَلْ يَعْدِلَ عَلَيْهِ" [٧٤] و"لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الإِنْسَانِ أُصُولٌ كُلِّيَّةٌ تُرَدُّ إِلَيْهَا الْجُزْئِيَّاتُ لِيَتَكَلَّمَ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ ثُمَّ يَعْرِفُ الْجُزْئِيَّاتِ كَيْفَ وَقَعَتْ، وَإِلا فَيَبْقَى فِي كَذِبٍ وَجَهْلٍ فِي الْجُزْئِيَّاتِ وَجَهْلٍ وَظُلْمٍ فِي الْكُلِّيَّاتِ فَيَتَوَلَّدُ فَسَادٌ عَظِيمٌ"[٧٥].

ومن مظاهر الجهل ما حكاه الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ حيث قال: «حضرت بمصر رجلا مزكيا يجرح رجلا، فسئل عن سببه وألحَّ عليه فقال:رأيته يبول قائما. قيل:وما في ذلك؟ قال: يردّ الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلي فيه. قيل: قد رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه؟ قال: لا، ولكن أراه سيفعل » [٧٦].

ومن مظاهر الجهل – أيضًا – ما شاهده الطوفي، فيقول: لَقَدْ رَأَيْت بَعْضَ الْعَامَّةِ، وَهُوَ يَضْرِبُ يَدًا عَلَى يَدٍ، وَيُشِيرُ إِلَى رَجُلٍ، وَيَقُولُ: مَا هَذَا إِلا زِنْدِيقٌ، لَيْتَنِي قَدَرْتُ عَلَيْهِ؛ فَأَفْعَلُ بِهِ، وَأَفْعَلُ؛ فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَجْهَرُ بِالْبَسْمَلَةِ فِي الصَّلاةِ [٧٧].

من هنا "يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَى النَّاسِ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُنْكِرَ إلا بِحُجَّةٍ وَبَيَانٍ، إِذْ لَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يُلْزِمَ أَحَدًا بِشَيْءٍ وَلا يَحْظُرَ عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا بِلا حُجَّةٍ خَاصَّةٍ، إلا رَسُولُ الله ﷺ الْمُبَلِّغُ عَنْ الله. .... فَأَوَّلُ دَرَجَاتِ الإِنْكَارِ أَنْ يَكُونَ الْمُنْكِرُ عَالِمًا بِمَا يُنْكِرُهُ ... فَلَيْسَ لأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ الله كَائِنًا مَنْ كَانَ أَنْ يُبْطِلَ قَوْلا أَوْ يُحَرِّمَ فِعْلا إلا بِسُلْطَانِ الْحُجَّةِ"[٧٨].

ولا يحل لأحد الكلام في الدين بلا علم، ولامناصرة من تكلَّم في الدين بلا علم، أو أدخل في الدين ما ليس منه[٧٩]. بل الواجب في حق من خاض في الدين بجهل أو خالف أئمة الدين أن يمنع من ذلك، ويؤدّب إن أصر على ذلك[٨٠]، "ومن تكلم في الدين بلا علم كان كاذباً وإن كان لايتعمد الكذب"[٨١] لما ورد عن النبي ﷺ **(كذب أبو السنابل)**[٨٢] لخطئه في فتواه، رغم أنه صحابي لم يتعمد بالكذب[٨٣].

٧- مذهَبُ الرَّجُلِ لا يُؤخَذُ مِن فِعله

لا يمكن الاعتماد على أفعال العلماء – غالبًا- على أنها حقيقة تطابق على مقاصدهم أو مذاهبهم، وعلى هذا الأساس لم يعتمد نقَّاد الحديث على عمل العالم وَفق حديث على أنه تصحيح له منه، ولا تعديل لراويه، كذلك تركه العمل به ، لاحتمال كونه سهوًا منه، أووقوفه على دليل آخر رآه صارفًا لدلالة الحديث، أو أرجح منه، أو لأي أمر آخر كوجود ضرورة، أو رخصة، وقد تغلب عليه العادة أو أنه اجتهد فأخطأ، وقد تكون زلة منه قد تاب منها، وهذا ما يقرره ابن قيم الجوزية بتحرير رائق في كتابه الماتع: "ومذهب الرجل لا يؤخذ من فعله إذ لعله فعله ناسيًا، أوذاهلًا، أو غير متأمل ولا ناظر، أومتأولًا، أوذنبًا يستغفر الله منه ويتوب، أو يصر عليه وله حسنات تقاومه فلا يؤثر (فيه) شيئًا"[٨٤]، لذا قيل: "أضعف العلم الرؤية"[٨٥]. وما أروع مقالة إياس ابن معاوية: "لا تنظر إلى عمل الفقيه، ولكن سَلْهُ يصدقْك" [٨٦]" وكثيرًا ما يفعل الرجل الكبير الشيء مع ذهوله عما في ضمنه من مفسدة فإذا نبه انتبه "[٨٧].

فميزان العدل يقتضي التريث في الأشخاص المظنون بهم خيرًا إذا بدر منهم ما ظاهره معارض لما هو الراجح المشهور عندنا؛ لأنه قد يكون اعتمد بما خفي عنا، أو أنه هفوة، ولا نعتمد على عمله هذا على أنه من الشريعة.

فلا تعجب بهذا فإن العلماء يحتاطون للشرع ويحتاطون لعرض العالم في آنٍ واحدٍ، فلا يعتمدون بما لم يثبت، فمن هذا الباب لا يعتمدون على رواية المحدث في المذاكرة كاعتمادهم بروايته لأنه لم يستعد للمذاكرة. والجدير ذكره هنا الحديث المتفق على صحته برواية أبي هريرة عن النبي ﷺ قال (**رأى عيسى بن مريم رجلًا يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال كلا، والله الذي لا إله إلا هو. فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت عيني**)[٨٨]. وواضح أن نبي الله عيسى ابن مريم اعتمد على نفي الرجل عن نفسه تهمة السرقة لاحتمال أخذه المال بتأويل لا السرقة[٨٩].

٨ – الإمساك عن مثيرات الفتن

حذَّرت التعاليم الإسلامية عن الفتنة في جميع صورها، علمًا بأن صورها تتنوع حسب المواقف، وألزمت الشريعة الإسلامية بالبعد عنها، وإني أختصر بالحديث هنا فيما له علاقة

بالعلم والعلماء، لا سيما أولئك الذين يتصدون بقيادة الناس من العلماء والساسة، فيجب عليهم الالتزام بالمواقف الإيجابية والبعد عن الأمور السلبية في المجتمع، سواء في الأفعال أو الأقوال، وهذا عين ما فعله رسول الله بعد فتح مكة، حيث ترك إعادة بناء الكعبة على الأسس التي بنى عليها خليل الرحمن إبراهيم؛ مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عن مقصد فعله هذا، فتقع فتنة في أنفسهم، وبوب له البخاري في صحيحه بعنوان يوضحه بذلك وهو "باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه"[٩٠]. فترك رسول الله الراجح رعايةً للمصلحة العامة، لأن حماية المجتمع المسلم من الفتن، والإبقاء على تماسكه أهم من ذلك، وفي ذلك قال رسول الله ﷺ: **(يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون)**[٩١].

وقد منع رسول الله مُعَاذ بن جَبَلٍ عن إخبار حديث سمعه منه وهو الحديث المشهور « ... **فَإِنَّ حَقَّ الله عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَّ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا** ». **قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ «لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»**[٩٢]. ودلالة الحديث واضحة على مراعاة اختلاف مدارك الناس وأفهامهم وهو ما لا يخفى على أحد، فيخص بالعلم من يفهم ما يقال له دون من لا يفهم وبوب له البخاري في صحيحه بـ"باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا"[٩٣] وأمثاله في السنة كثيرة، ولا يعارض هذا الحديث نصوص النهي عن كتمان العلم بحال، وعدم نشر هذا النوع من الأدلة – على جمهور الناس – وارد عند خوف فهمها عند فريق من الناس أو الخوف من الافتتان بها لسوء فهمها، أما النهي عن كتمان العلم فعند فرضه وتعينه، علما بأن الإخبار عنه ترد فيه الأحكام الخمسة فقد يكون كتمانه: حرامًا، أومكروهًا، أو مباحًا، أو مندوبًا، أو واجبًا، ومن سلك به مسلكًا واحدًا، أو ظن حرمة كتمانه مطلقًا فقد جانب الصواب.

وهذا ما فهمه أصحاب رسول الله فحين قال الرسول لأبي هريرة: «**مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ**». قَالَ له عمر بن الخطاب بأدبٍ: يا رسول الله، لاَ

تَفْعَلْ فَإِنِّى أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلِّهِمْ يَعْمَلُونَ. فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ «فَخَلِّهِمْ»(٩٤).

وهذا عينه وقع لعمر رضي الله عنه نفسه، كما رواه ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنه أن رجلًا قال – وعمر في الحج بمنى–: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلانًا ، فبلغ ذلك عمر فقال عُمَرُ: "إِنِّي قَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أَمْرَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، وَإِنَّهُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ إِذَا قُمْتَ فِي النَّاسِ، فَأَخْشَى أَنْ تَقُولَ مَقَالَةً يَطِيرُ بِهَا أُولَئِكَ فَلا يَعُوهَا، وَلا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، وَلَكِنْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، وَتَخْلُصَ بِعُلَمَاءِ النَّاسِ وَأَشْرَافِهِمْ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعُونَ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا مَوَاضِعَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ صَالِحًا لأَكَلِّمَنَّ بِهَا النَّاسَ"(٩٥). ولا خفاء في دلالة الأثر في أن المراسم السياسية والقضايا المهمة تعامل بنفس معاملة القضايا الشرعية، وهذا يشي بمراعاة المصالح العامة للمجتمع إن دينًا أو دنيا.

ولا ينفرد عمر رضي الله عنه وعبد الرحمن بهذا بل هو نهج عام للصحابة رضي الله عنهم، فهذا فقيه الأمة السابق إلى الإسلام ابن مسعود رضي الله عنه يقول موجهًا ومعلمًا:"مَا أَنْتَ مبُحَدِّث قَوْمًا حَدِيثًا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً"(٩٦)، وهذا أبلغ تعبير في ترك الحديث عما لايفهمه المخاطب، وهذا من واقعية الإسلام، كذلك ثبت عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قوله:"حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله وَرَسُولُهُ"(٩٧).

وكل هذا مراعاة للمصالح التربوية، والتعليمية، والسياسية على السواء، فلا تلقى القضايا العلمية الكبيرة أو الدقيقة على من لا يحتمل مستواه العقلي والعلمي(٩٨)، "فربَّ مسألة تصلح لقوم دون قوم"(٩٩)؛ لكيلا تكون سبب فتنة على بعض السامعين(١٠٠)، حتى لو كان حقًا معلومًا، وينقسم العلم الشرعي مما يطلب نشره وهو غالب الشريعة، ومنه ما يطلب نشره في وقت دون وقت أو في حق شخص دون شخص كما قرره الشاطبي في الموافقات (١٠١).

وروى الطبري وأبو الشيخ في كتاب "العظمة"[١٠٢] كلاهما عن ابن عباس حين طلب منه معنى قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ...﴿١٢﴾ ﴾ [الطلاق]. قال: "لو حدثتكم بتفسيرها لكفرتم وكفركم تكذيبكم بها".ذهابا منه إلى أن عقول السائلين لا تحتمل تفسيره، فخاف أن تكون لهم شبهة .

وبعد هذا السرد يستحسن إيراد ضوابط دقيقة للقارئ حتى لا ندعه في حيرة وقد وجدت ضابطًا دقيقًا حرره عالمان من أهل الدراية والتحرير وهما الإمامان الشاطبي وابن حجر، فقال الشاطبي "وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤدِ ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها، فلك أن تتكلم فيها إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ، فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية"[١٠٣].

أما ابن حجر فقال: " وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب"[١٠٤].

فاللازم على كل مَنْ يتصدى للتعليم والتوجيه، ونشر الأخبار في جميع المجالات – عبر كافة وسائل الاتصال – أن يتقيد بالضوابط الشرعية التي حررها العلماء، والمتمثلة بصحة المعلومة المعدة للنشر ذاتها، وصلاحيتها للفئة المستهدفة، وظروفها المحيطة بها؛ حفاظًا على المفاهيم الصحيحة، وترسيخها، والأمن الثقافي للأمة.

٩ – اتخاذ الطاعة جسرًا إلى معصية

الاستخدام بالطاعات بغية تعاطي المعاصي، فتكون صورة العمل طاعة والغاية منها مقاصد فاسدة تسترًا بالطاعة، كما تستر المنافقون بالإيمان أقرُّو وأذعنوا للإسلام ظاهريا، فصلوا وجاهدوا مع المسلمين، كما هو معلوم – ولست بحاجة إلى ذكر الأدلة لشهرتها– فهل نفعهم ذلك عند الله؟ كلا، والواجب موافقة الظاهر على الباطن في العبادة.

ومن مظاهر تضمين الطاعات بمقاصد فاسدة ومعاصي لا ترضي الله ولا تراد بها وجه الله لدى المنافقين بناء "مساجد الضرار" مع أن بناء المساجد من أعظم القربات إلى الله، لكن إذا كان المقصد من بنائها مآرب غير وجه الله أو محاربة الإسلام ذاته فهي معصية بل هي من كبائر الذنوب ؛ إذ العبرة بالمعاني والمقاصد لا الألفاظ، وقد لجأ إلى ذلك المنافقون في عهد النبوة، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا وَكُفۡرٗا وَتَفۡرِيقَۢا بَيۡنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَإِرۡصَادٗا لِّمَنۡ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبۡلُۚ وَلَيَحۡلِفُنَّ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّا ٱلۡحُسۡنَىٰۖ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ١٠٧ لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ ... ١٠٨ ﴾ [التوبة]. من أحب الصفات التي وصفت بها جماعة مسلمة بعد الإيمان بالله صفة "المهاجرين" وصفة " الأنصار" ورغم هذا اعتبرها رسول الله ﷺ جاهلية ونتنًا أو خبيثًا؛ لما تم استخدامها على وجه معارض للشريعة الإسلامية، فوضعت موضع القبلية أو التعصب الأعمى لطيفٍ من الأطياف كائنًا من كان؛ فقد كان رسول الله راجعًا عن غزوة ومعه أصحابه فاختلف مهاجري وأنصاري كما رواه جَابِر بن عبد الله، فَقَالَ الأَنصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ!. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . ... دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ »[١٠٥]. وفي رواية للبخاري [١٠٦] «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ».

فمهما أطلقت الأسماء والأوصاف الشرعية على مذاهب فقهية أو ألقاب الحسينة على جماعات أو احتكرت اتجاهات ما صفة القبول أو النجاة كائنا من كانت فإن مجرد الدعوى لا تعطيه القبول أو الشرعية عند الله ما لم يصاحبها صدق النية، وموافقة الشريعة، أما إذا ما استخدمت تلك الصفات والألقاب والشارات في أذية الناس من غير وجه شرعي، بل من باب التعصب كتعصبٍ شبيه بالقبلية فلا ضير أنها من أمور الجاهلية وخصالها، وخبث نتن؛ إذ هي ليست أولى من صفتي "المهاجرين" و"الأنصار"، فمن خلص عمله لله ووافق الشريعة السمحاء فهو في سبيل الفلاح إن شاء الله.

وفي الختام

فإن سلوك المسلم في سبيل النجاة لا يشترط فيه العصمة من الخطيئة بله الخطأ، إنما يشترط فيه الرغبة في الخير والسعي له، وعدم الإصرار على الخطأ أو الخطايا؛ قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ

ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ [آل عمران]. والمسلم الحريص على الخير في سبيل الإنابة دائمًا، كلما تنكب عن الصواب في الرأي أو العمل والقول، أو راغ قلبه عن الإخلاص أو زاغ إلى شهوة، ووسوست لنفسه داعية الهوى، أناب إلى الله، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ ﴾ [الأعراف].

الهوامـــش

١-رواه أبو داود في سننه برقم (٣٦٤١) والترمذي برقم (٢٦٨٢) وابن ماجة (٢٢٣) وذكره البخاري معلقا في صحيحه (١/ ٢٤).

٢ - رواه البخاري (٨/ ١٠١ برقم٦٤٧٨) اللفظ له ومسلم (٢٢٩٠/ ٤ برقم: ٢٩٨٨).

٣ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٤٢).

٤ - مجموع الفتاوى: (٣٠/ ٣٣٩).

٥ - مجموع الفتاوى (١٩/ ٤٤).

٦ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٤١).

٧ - النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، أحمد محمد بن علي بن محمد الكَرَجي القصَّاب (المتوفى: نحو ٣٦٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن منصور الجنيدل / دار القيم - دار ابن عفان، ط:١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م (٢/ ١١٣-١١٤).

٨ - الموافقات ٥/ ١٣٦.

٩ - إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين: ٣/ ٢٢٠.

١٠ - سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٤/ ٤٠).

١١ - الفتاوى الكبرى لابن تيمية - دار الكتب العلمية، ط/ ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، ٦/ ٩٣.

١٢ - إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين (٣/ ٢٢٠).

١٣ - سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٤/ ٣٧٦).

١٤ - صحيح البخاري - (ج٣ / ص ١٠٩٥) برقم: ٤٥٢٨، وصحيح مسلم - (ج ٧ / ص ١٦٧) برقم : ٦٥٥٧.

١٥ - سنن الترمذي - (ج٥ / ص٦٢٦) برقم: ٣٧٠١ وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

١٦ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن قيم الجوزية - دار الكتب العلمية – بيروت - ١/ ١٧٦) .

١٧ - منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٤٣- ٥٤٤).

١٨ – تدريب الراوي: ٣٧٠/ ٢.

١٩ – الجامع لأخلاق الراوي: ٢٦٠/ ٢.

٢٠ – المصدر السابق: ٢٦٠/ ٢.

٢١ – منهاج السنة النبوية:(٣/ ٧٧).

٢٢ – هدي الساري ص: ٤٢٨.

٢٣ – درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ) ،ت/ د. محمد رشاد سالم– جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، ط/ ٢، ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م، ٣٠٩/ ٢.

٢٤ – الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ابن تيمية، ت/ علي بن حسن وآخرين – دار العاصمة، السعودية، ط/ ٢، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م (٣٣٣/ ٤).

٢٥ – إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين (٣/ ٢٢٠).

٢٦ – صحيح البخاري (٣/ ١٠١)، برقم: ٢٣١١.

٢٧ – بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بِدعهم الكلامية، ابن تيمية – مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ط/ ١، ١٤٢٦هـ، ٢٢٧/ ٤.

٢٨ – صحيح البخاري (٥/ ٧٧) برقم: ٣٩٨٣ – وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤١) برقم: (٢٤٩٤)

٢٩ – الموافقات (٥/ ١٣٧ –١٣٨).

٣٠ – سير أعلام النبلاء ط الحديث (٧/ ٣٧٦).

٣١ – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٤/ ٤٧٣).

٣٢ – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١/ ٦٧).

٣٣ – الكفاية ص: ١٠٤.

٣٤ – صحيح مسلم (١/ ١١٦)٢٠٠ – (١٢٦).

٣٥ – صحيح مسلم (١/ ١١٥)١٩٩ – (١٢٥).

٣٦ – مجموع الفتاوى (٣/ ٤٢٠).

٣٧ – مجموع الفتاوى (١٩/ ٢١٠).

٣٨ - صحيح البخاري معلقًا (١/ ٢٤) سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٥/ ٤٨٥) برقم:٣٦٤١ والترمذي ت بشار (٤/ ٣٤٦) سنن ابن ماجة ت الأرنؤوط (١/ ١٥١) وصحيح ابن حبان - محققًا (١/ ٢٨٩).

٣٩ - مجموع الفتاوى (١١/ ١٥).

٤٠ - انظر: مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٣٩).

٤١ - صحيح البخاري (٩/ ١٠٨)٧٣٥٢ - وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤٢)١٥ - (١٧١٦).

٤٢ - سنن ابن ماجة (١/ ٦٥٩) ٢٠٤٥.

٤٣ - مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٦٦).

٤٤ - فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٧٨).

٤٥ - صحيح البخاري (٨/ ١٥٨) ٦٧٨٠.

٤٦ - منهاج السنة النبوية (٤/ ٤٥٨).

٤٧ - الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ١٤٦).

٤٨ - مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٠٠).

٤٩ - تاريخ بغداد: ٢٣٧/ ٦.

٥٠ - سير أعلام النبلاء : ٢٦٠/ ٧.

٥١ - ميزان الاعتدال: ٣٤/ ١.

٥٢ - سير أعلام النبلاء : ٨١ / ٨.

٥٣ - ميزان الاعتدال: ٦٥٩/ ٢.

٥٤ - مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٧٩).

٥٥ - منهاج السنة النبوية (٥/ ٨٧).

٥٦ - مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠٧).

٥٧ - مسند ابن الجعد (ص: ٣٢٦) وشرح السنة للبغوي (١/ ٢٣٤) وحِلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١/ ١٣٤).

٥٨ – سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٧/ ٤٦٢).

٥٩ – مقدمة صحيح مسلم:٥٤/ ١ ـ ٥٥ الاختلاف.

٦٠ – الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ، محمد بن أحمد الذهبي ، بتحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م – ص: ٢٦.

٦١ – سير أعلام النبلاء ط الحديث (٦/ ٤٩٦).

٦٢ – فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للغزالي ص: ١٤.

٦٣ – مجموع الفتاوى ٣٤٦/ ٣.

٦٤ – (٧/ ٣١٢) الإمام الشافعي، دار المعرفة – بيروت بدون طبعة– ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٦٥ – الإشراف على مذاهب العلماء (٤/ ١٩٠).

٦٦ – الموافقات (٢/ ٢٠٥).

٦٧ – الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٥٨).

٦٨ – مجموع الفتاوى٣٤٦/ ٣.

٦٩ – سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١١/ ٣٢١).

٧٠ – انظر: إحياء علوم الدين (١/ ١٢) أبو حامد الغزالي، دار المعرفة – بيروت.

٧١ – الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٥/ ١٣٢) المستصفى (ص: ١٧١).

٧٢ – المستصفى – (١ / ١٧١).

٧٣ – الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب رد حديثهم ص: ٥.

٧٤ – منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ) ت/ محمد رشاد سالم – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م ١٢٧/ ٥.

٧٥ – مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠٣).

٧٦ – الأم: ٢٢١/ ٦، وقاعدة الجرح والتعديل ص: ٤٧.

٧٧ – شرح مختصر الروضة (٢/ ١٦٥) الكتاب : شرح مختصر الروضة للطوفي (المتوفى : ٧١٦هـ) ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي –مؤسسة الرسالة ط/ ١ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م.

٧٨ – مجموع الفتاوى (٣/ ٢٤٥).

٧٩ – المصدر السابق: ٢٤٠/ ٢٢.

٨٠ – المصدر السابق: ٢٢٧/ ٢٢.

٨١ – المصدر السابق: ٤٤٩/ ١٠.

٨٢ – رواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٤٢٩).

٨٣ – يستعمل أهل الحجاز "كذب" بمعنى"أخطأ"، فلا يتوهم الكذب في الصحابي.

٨٤ – إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين (٣/ ١٣٤) ابن القيم الجوزية ١٩٩١م.

٨٥ – الموافقات : ج ٥ / ٣١٥، الاستقامة – ج ١ / ٤٠١.

٨٦ – الموافقات : ج ٥ / ص ٣١٥.

٨٧ – إعلام الموقعين – (ج ٣/ ص ١٦٩).

٨٨ – صحيح البخاري ر– (ج ٣ / ص ١٢٧١) برقم: ٣٢٦٠، و صحيح مسلم – (ج ٧ / ص ٩٧) برقم:٦٢٨٦ واللفظ للبخاري.

٨٩ – شرح النووي على مسلم – (ج ١٥ / ص ١٢١) طرح التثريب – (ج ٨ / ص ٣٢٢).

٩٠ – ١/ ٥٨.

٩١ – صحيح البخاري (١/ ٥٨).

٩٢ – صحيح مسلم وهذا لفظه– (ج ١ / ص ٤٣) برقم: ١٥٣ ، صحيح البخاري – (١ / ٥٩) برقم ١٢٨ .

٩٣ – (١/٥٩).

٩٤ – صحيح مسلم – ج ١ / ص ٤٤.

٩٥ – رواه أحمد في مسنده طبعة الرسالة: ١/ ٤٥٠.

٩٦– صحيح مسلم (١/ ١١).

٩٧ – صحيح البخاري (١/ ٣٧) برقم: ١٢٧.

٩٨ – الموافقات – (ج ١ / ١٢٣).

٩٩ – المصدر السابق: ج ٥ / ٣٦.

١٠٠ – المصدر السابق:ج ١ / ١٢٤.

١٠١ – ج ٥ / ١٦٧.

١٠٢ – تفسير الطبري – ٢٣ / ٤٧٠، أبو الشيخ : ٢ / ٦٤٣.

١٠٣ – الموافقات ،ج: ٥ / ١٧٢.

١٠٤ – فتح الباري – ابن حجر – (ج ١ / ص ٢٢٥).

١٠٥ – صحيح البخاري – (ج ٤ / ص ١٨٦١) ٤٦٢٢ وصحيح مسلم – (ج ٨/ ص ١٩) ٦٧٤٨.

١٠٦ – ٤/ ١٨٣.